

حكم لبس الإزار الذي على شكل تنورة؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل ما حكم لبس الإزار الذي يكون داريا على الجسم على شكل ما يسمى بالتنورة في الأحرام. هذا النوع من الإزار - 00:00:00

فيه خلاف بين أهل العلم رحمهم الله أقصد أهل العلم المعاصرين والاقرب ان شاء الله انه لا بأس به لأنه داخل في مسمى الإزار. وليس هو مخيطا على قدر العضو - 00:00:20

والاصل في محظورات الأحرام التوقف. ولم يدل الدليل الا على تحريم لبس المخيط على الرجال وهذا الإزار لا يدخل في مسمى المخيط. فحيث لا دليل يمنعه فالاصل هو الحل والاباحة - 00:00:39

واما تسميته بالتنورة فانه لو كان كذلك لما جاز للإنسان لبسه للرجل لبسه سواء في الأحرام او الأحرام. لأن التشبيه في لأن تشبه الرجال في لباس النساء محرم مطلقا بل هو ازار يدخل في مسمى الإزار. والتسمية لا تؤثر في الحكم. وإنما الذي يؤثر في - 00:01:03

الحكم هو النظر الى حقيقته. فهل هو من المخيط؟ الجواب ليس من المخيط. وحيث كان ليس من المخيط فلا دليل نعلم به يدل على تحريمها. فإذا لبسه الإنسان واحرم فيه فانه - 00:01:33

يكون قد احرم في ازار ولا يكون قد احرم في شيء من المخيط. فان قلت اوليس قد خيط من اطرافه؟ فنقول ان العلماء اذا قالوا المخيط فانما يقصدون به ما كان مخيطا على عضو من اعضاء الجسم. كالمخيط على الرأس - 00:01:53

او المخيط على الكتفين او المخيط على البطن والصدر او او المخيط على الفخذين كالسرأويل ونحوها اما هذا فانه يجعل الانسان به عورته ويسترها به. فكون فكون هذا الإزار فيه خيوط تربطه من اطرافه فلا يدخله في مسمى المخيط. فهو من جملة الازر التي يلبسها الرجال - 00:02:18

فهو جائز في الأحرام وفي غيره في اصح القولين والمسألة خلافية. بل اقول ان المسألة اجتهاادية فحيث كان الدليل محتملا لكلا القولين فينبغي الا نجعل هذه المسألة والخلاف فيها من الامر - 00:02:48

التي توجب التدابر او الانكار او البغضاء او قلة الادب على بعضنا. فإذا كان لسان طالب علم واجتهد ورأى انه جائز فهو يتبعده لله عز وجل باجتهاذه. وإذا رأى طالب علم - 00:03:08

اخر انه غير جائز وتركه واحرم في الإزار المعتمد فانه لا حرج عليهما فيه. فهذا فكل منهما يعبد الله عز وجل بما اداه اليه اجتهاذه. ولا حق من يراه جائزنا ان ينكر على من لا يراه جائزنا ولا حق لمن لا يراه جائزنا ان ينكر على من يراه جائزنا لأن - 00:03:28

فهذه مسألة اجتهاادية والمتقرر عند العلماء ان مسائل الاجتهاذه لا انكار فيها. ولا يمنع هذا من البحث والنقاش والحوار العلمي المبني على كمال الادب والاحترام والتقدير. لكن اذا كانت النهاية اني ارى انه جائز فلا - 00:03:56

ولك ان تنكر علي ولا ان ترتب علي كفاره ولا ان تصفيي باوصاف السوء ولا حق لي ان اتعامل معك بنفس هذا الاسلوب. فينبغي ان تكون صدورنا واسعة لتحمل مثل هذا الخلاف - 00:04:16

المبني على مسائل اجتهاادية والله اعلم - 00:04:36